

جلسات الحج 9041هـ للشيخ ابن عثيمين 1

محمد بن صالح العثيمين

اما بعد فانه يطيب لنا ان نبتدى موسم الحج في هذا العام عام الف واربع مئة والف في هذه الليلة ليلة الثلاثاء الموافق للسابع عشر من شهر ذي القعدة وذلك لان الناس في حاجة الى من يرشدهم ويبين لهم - [00:00:01](#)

شريعة الله عز وجل في كل مناسبة. وقد كان من هدي الرسول صلى الله عليه وسلم انه يتكلم على الناس بما يناسب الوقت وبما يناسب الحال. ولهذا ينبغي لطلبة العلم بل - [00:00:36](#)

يجب على طلبة العلم ان يبينوا للناس ما انزل اليهم من ربهم في كل حال تقتضي ذلك وفي كل مكان ولذلك وفي كل زمان يقتضي ذلك لان العلماء هم ورثة الانبياء. فان الانبياء عليهم الصلاة والسلام لم يورثوا درهما ولا دينارا. وانما ورثوا العلم - [00:00:56](#)

فمن اخذ به اخذ بحظ وافر من ميراثه ولا تحقرن شيئا ولا تحقرن شيئا من العلم. فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم بلغوا عني ولو اية ولكن يجب عليك ان تثبت وان تتأني وان لا تقول شيئا الا عن علم - [00:01:20](#)

او عن غلبة ظن تقرب من العلم حتى يكون لكلامك وزنا بين الناس. لا استعجل فتقول اليوم قولاً فانقضه غدا او تصر على ما انت عليه من الباطل بعد ان - [00:01:46](#)

الحق والامر خطير جدا خطير من وجهه الايجابي ومن وجهه السلبي ان منعت بيان الحق فانت على خطأ. وان تكلمت بما لا تعلم فانت على خطر فالانسان يجب عليه بذل الجهد في طلب الحق والوصول اليه ثم بذل الجهد في نشره بين - [00:02:06](#)

الناس وتبليغه الناس مع التأني وعدم التصرف اننا الان نستقبل موسم الحج. ونستقبل ايضا موسم عمل صالح. الا وهو عشر ذي الحجة مزيان عشر ذي الحجة هذه الايام التي قال عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ايام العمل - [00:02:36](#)

الصالح فيهن احب الى الله من هذه الايام العشر قالوا ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال ولا الجهاد في سبيل الله. الا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشيء. هذه العشر التي يجهل كثير من الناس فضلها - [00:03:02](#)

ومن علم فانه قد يتهاون في اعطائه حقها من الاجتهاد في العمل الصالح. واذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من ايام العمل الصالح فيهن احب الى الله من هذه العشر الا رجلا - [00:03:26](#)

خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشيء. فانه ينبغي لنا ان نجتهد غاية الاجتهاد في الاعمال الصالحة في هذه الايام العشر اشد مما نجتهد في ايام عشر رمضان لان الحديث عام ما من ايام العمل الصالح فيهن احب الى الله من هذه الايام العشر. ولكن ما الذي نعمل؟ نعمل - [00:03:46](#)

كل عمل صالح من الصلاة والذكر وقراءة القرآن والصدقة والصيام والاحسان الى الخلق وغير ذلك ولهذا يشرع في هذه الايام التكبير ان يكبر الانسان ليلا ونهارا رافعا صوته بذلك فان كان رجلا وتسرب به المرأة - [00:04:13](#)

فيقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر والله الحمد. او يثلاث التكبير. فيقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر الله اكبر والله الحمد - [00:04:38](#)

كذلك ايضا ينبغي في هذه الايام ان يصوم لان الصوم من من افضل الاعمال الصالحة. حتى قال فيه الرب عز وجل في الحديث القدسي كل عمل ابن ادم الحسنه بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف. قال الله تعالى الا الصوم فانه لي وانا اجزي به - [00:04:57](#)

فهذا دليل واضح على ان الصوم من افضل الاعمال واحبها الى الله عز وجل فيكون داخلا في هذا العموم سواء ثبت حديث الذي فيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صامها ولم يدع صيامها ام لم يثبت لانها من لان الصوم من العمل الصالح - [00:05:24](#)

هذا بالنسبة لايام العشر. في العمل الصالح بها عموما. اما بالنسبة للحج فاننا نقول ان الحج احد اركان الاسلام لان الاسلام جن على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وهذا واحد - [00:05:44](#)

واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت حج بيت الله الحرام وهذه العبادات تجمع بين العبادات الفعلية والمالية يعني اعني البدنية والمالية وهي ايضا فعل وترك فالصلاة عبادة بدنية. وهي فعل والصوم عبادة بدنية لكنه - [00:06:11](#)

والحج عبادة بدنية لكن قد يكون معه شيء من المال كالهدي مثلا لكنه تابع والا فان الحج الاصل فيها انه عبادة بدنية وان قولنا انه فعل وترك فلان الصلاة والزكاة والحج كلها افعال - [00:06:49](#)

فور ترك وهذا من حكمة الله عز وجل ليتم اختبار العبد لان بعض الناس قد يشق عليه الفعل دون الترك وبعض الناس قد يشق دون الفعل وبعض الناس قد يشق عليه بول المال دون عمل البدن وبعض الناس بالعكس فهذا صارت العبادات الخمس - [00:07:17](#)

صارت جامعة بين الامور التكليفية كلها ومن المعلوم ان الحج سفر حتى لاهل مكة فان القول الراجح ان خروجهم الى الحج سفر. اما الافاقيون السفر في حقهم واضح ولهذا ينبغي ان نعرف شيئا من احكام السفر - [00:07:40](#)

فمن احكام السفر انه يشرع للانسان ان يقصر الصلاة فيه ان يقصر الصلاة الرباعية فيه الى ركعتين الظهر والعصر والعشاء يصلها ركعتين لان هذا هو هدي النبي صلى الله عليه وسلم - [00:08:08](#)

واظب عليه ولم يتم يوما من الايام في سفره وما روي عنه انه صلى الله عليه وسلم اتم فانه حديث ضعيف لا يصح عنه صلى الله عليه وسلم والاثتان والقصر والقصر سنة مؤكدة - [00:08:30](#)

حتى قال بعض اهل العلم انه واجب يعني انه يجب على الانسان ان يصلي الرباعية في السفر ركعتين وانه لو اغتم كان تاركا للواجب ولكن الذي يظهر لي ان القصر ليس بواجب - [00:08:52](#)

ودليل ذلك ان الصحابة رضي الله عنهم لما اتم عثمان بن عفان في منى وانكر عليه من انكر من الصحابة. حتى ابن مسعود رضي الله عنه لما قيل له ان امير المؤمنين - [00:09:16](#)

صلى اربعا استرجع ورأى ان هذا من المصائب. ومع ذلك كان يصلي خلفه اربعا فكون الصحابة رضي الله عنهم يصلون خلف امير المؤمنين عثمان اربعا يدل على ان القص ليس بواجب لانه لو كان - [00:09:36](#)

واجبا لكان الاتمام حراما. ولو كان واذا كان حراما بطلت الصلاة به وقول الصحابة يصلون ويعتدون بصلاتهم يدل على ان على ان اتمام الصلاة ليس بمفطر وهذا يدل على اني قصر ليس بواجب - [00:09:57](#)

لكن لا شك انه مؤكد الا اذا صلى الانسان خلف امام يتم فان الواجب عليه ان يتم سواء ادرك الصلاة من اولها ام في اثنائها. لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم - [00:10:21](#)

انما جعل الامام ليؤتم به وقوله ما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا وسئل ابن عباس رضي الله عنهما سئل ابن عباس رضي الله عنهما ما بال الرجل يعني المسافر يصلي - [00:10:42](#)

في ركعتين ومع الامام اربعا قال تلك هي السنة. وكان ابن عمر رضي الله عنهما اذا صلى وحده صلى ركعتين ومع الامام يصلي اربعا. فالحاصل ان المشروع في حق المسافر والقصر ما لم يصلي خلف - [00:11:05](#)

لم يتم فانه يجب عليه الاتمام. وهنا مسألة اذا كان المسافر في البلد فهل تسقط عنه صلاة الجماعة؟ مع قرب المسجد وصناع الاذان الجواب يظن كثير من العامة ان المسافر لا تلزمه صلاة الجماعة - [00:11:25](#)

وهذا ليس بصحيح بل المسافر تلزمه صلاة الجماعة. لعموم الادلة الدالة على وجوب صلاة الجماعة من غير استثناء. ولان الله سبحانه وتعالى اوجب على المؤمنين المقاتلين ان يصلوا جماعة. فقال تعالى واذا كنت فيهم فاقم لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا اسلحتهم فاذا سجدوا فليكونوا من ورائكم. والكاف طائفة اخرى لم يصلوا فليصلوا معك. وليأخذوا حذرهم واسلحتهم واذا اوجب الله على المقاتلين في السفر صلاة الجماعة فالمسافرون الذين لا يقاتلون - [00:12:22](#)

من باب اولى نعم لو فرض ان الانسان مهر عابر سبيل لا يريد النزول. فهذا لا يلزمه ان ينزل ليصلي مع جماعة لان هذا يعيقه عن سفره او كان الانسان في محل بعيد عن المسجد - [00:12:42](#)

فانه يعذر ايضا وله ان يصلي في رحله. او كان الانسان في بلد ليس فيه مسجد كما لو كان في بلد غير الاسلام فانه يعرب او كان كذلك في بلد لكن لا يعرف المساجد فهو معذور. المهم ان المسافر - [00:13:07](#)

اذ يلزمه صلاة تلزمه صلاة الجماعة مع المسلمين في المساجد الا لعذر خلافا لما يظن بعض الناس انه لا يلتزمه جماعة اذا الافضل في حق المسافر بالنسبة للصلاة. ايش؟ ها؟ القصر - [00:13:27](#)

فهو سنة مؤكدة. اما بالنسبة للجمع فله ان يجمع. سواء كان سائرا نازلا اي سواء جد به السير ام لم يجد به السير لان السفر اذا كان الشرع قد رخص فيه بنقص الصلاة نقص كميتها فكذلك نقص صفة من صفاتها وهي الجماعة - [00:13:49](#)

وهو افرادها في كل في وقتها. وهو افرادها في وقتها ولان ظاهر حديث ابي جحيفة حين وصف خروج النبي صلى الله عليه وسلم من خيمته في الابطح في مكة المكرمة انه صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر لانه ذكر انه خرج - [00:14:21](#)

للخيمة فصلى الظهر ركعتين والعصر ركعتين. فظهر هذا انه جمع بينهما مع انه كان نازلا ولكن ان كان المسافر سائرا فالجمع افضل من عدم الجمع. وان كان نازلا فترك الجنة - [00:14:49](#)

افضل لان الرسول صلى الله عليه وسلم لم يجمع فيهما في حجة الوداع. حين كان نازلا اذا الجمع هل هو من رخص السفر كالقصر؟ مسنون مطلقا او فيه تفصيل؟ فيه - [00:15:11](#)

تفصيل ان كان الانسان نازلا فترك الجمع افضل وان كان سائرا افضل. فاذا قال قائل هل الافضل جمع التقديم؟ او جمع التأخير فالجواب ان الافضل ما كان ايسر له ان كان الايسر له جمع التقديم ان كان الايسر له جمع التقديم فجمع التقديم افضل. وان كان الايسر جمع التأخير - [00:15:32](#)

فجل التأخير افضل فمثلا اذا دخل وقت الصلاة الاولى وهو سائر والسير مستمر. فما هو الاجر عليه؟ نعم. التأخير. واذا دخل وقت الاولى قبل ان يركب فالايسر له التقدير. وهكذا كان فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم. اذا ارتحل قبل ان تزيغ الشمس اخر الظهر - [00:16:04](#)

العصر وازالة الشمس صلى الظهر والعصر ثم ركب فصار الجمع تقديم او تأخيرا حسب ما هو ايسر للانسان. ان كان اثر التقديم قدم وان الاجر والتأخير اخر - [00:16:34](#)